


Distr.
GENERAL

CBD/COP/DEC/14/37
5 December 2018

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الرابع عشر

شرم الشيخ، مصر، 17-29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018

البند 7 من جدول الأعمال

مقرر معتمد من مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 37/14 برنامج العمل المتكامل والميزانية المتكاملة للاتفاقية وبروتوكوليها

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرره 32/13، والمقرر 7/8 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه السابع، والمقرر 13/1 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدامها،

وإذ يشير أيضا إلى المقرر 1/3، الذي حدد فيه أن مقترح الميزانية ينبغي أن يوزع قبل 90 يوما قبل اجتماعات مؤتمر الأطراف،

وإذ يشير كذلك إلى القرار 18/2 لجمعية الأمم المتحدة للبيئة بشأن العلاقة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يقدم لها خدمات الأمانة،

1- يقرر اعتماد برنامج عمل متكامل وميزانية متكاملة لاتفاقية التنوع البيولوجي، وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع؛

2- يقرر أيضا تقاسم جميع تكاليف خدمات الأمانة بين الاتفاقية، وبروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا بنسبة 11:15:74 لفترة السنتين 2019-2020؛

3- يلاحظ أن بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي قد دخل حيز التنفيذ في مايو/أيار 2018 ويقر بأن برنامج عمله لن يتطلب تمويلا أساسيا، وأن أي أموال لازمة لدعم أنشطة الأمانة فيما يتعلق بالبروتوكول التكميلي، لفترة السنتين 2019-2020 سيتم تمويلها بواسطة الأطراف؛

4- يشير إلى توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره عن المراجعة، على النحو الوارد في الفقرات من 21 إلى 24 من الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/INF/49، بأن احتياطي رأس المال العامل ينبغي الإبقاء عليه عند مستوى 15 في المائة من المصروفات السنوية المقررة؛

5- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تبلغ المكتب وتزوده بجميع المعلومات اللازمة، بما في ذلك فيما يتعلق بتطبيق الترتيبات الإدارية بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، من أجل ضمان الدور الإرشادي للمكتب فيما يتعلق بالتحضيرات لاجتماعات مؤتمر الأطراف وإجراؤها؛

6- يعتمد ميزانية برنامجية أساسية (BY) للاتفاقية بمبلغ 14 022 190 دولار من دولارات الولايات المتحدة لسنة 2019 وبمبلغ 14 722 420 دولار من دولارات الولايات المتحدة لسنة 2020، وهو ما يمثل 74 في المائة من الميزانية المتكاملة البالغة 18 948 900 دولار من دولارات الولايات المتحدة لسنة 2019 و19 895 200 دولار من دولارات الولايات المتحدة لسنة 2020 للاتفاقية والبروتوكولين، للأغراض المذكورة في الجدولين 1- أ و 1- ب أدناه؛

7- يعتمد استخدام الأرصدة غير المنفقة للصناديق الاستثمارية BY وBG وBB لفترة السنتين 2017-2018 بمبلغ 3 206 600 دولار من دولارات الولايات المتحدة لتعويض المساهمات من الأطراف في الاتفاقية، وبروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا لفترة السنتين 2019-2020 في المجالات التالية: 1 480 300 دولار من دولارات الولايات المتحدة لدعم العمل بشأن الاجتماعات الاستثنائية المرتبطة بجدول الأعمال لما بعد عام 2020؛ وخصم مبلغ 1 726 300 دولار من دولارات الولايات المتحدة من المساهمات في الصناديق الاستثمارية BY وBG وBB لفترة السنتين 2019-2020؛

8- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقلل إلى أدنى حد من نفقات المؤتمرات من خلال حجز مرافق المؤتمرات لجميع اجتماعات الهيئات الفرعية المنعقدة في مونتريال خلال فترة السنتين 2019-2020 من خلال الترتيب التفضيلي لاستعمال المكان مع منظمة الطيران المدني الدولي في أي تاريخ متوافر يكون ملائماً للأطراف، وفي الحالات الاستثنائية، التي لا يمكن تحديد توافر هذا المكان، يأذن باستخدام الأرصدة غير المنفقة لإيجار قاعات المؤتمرات الإضافية والنفقات المرتبطة بها لأكثر البدائل المجدية من حيث التكلفة لخيار مكان المؤتمرات؛

9- يعرب عن تقديره لكندا بوصفها البلد المضيف على دعمها المعزز للأمانة، ويرحب بالعملية الجارية بواسطة البلد المضيف، كندا، ومقاطعة كيبيك والأمانة التنفيذية للانتهاج من تمديد منحة البلد المضيف لتغطية نفقات إيجار المقار وتكاليف الأمانة المرتبطة بها في مونتريال، بمساهمة من البلد المضيف ومقاطعة كيبيك بمبلغ 1 603 208 دولار كندي لسنة 2019 و1 856 100 دولار كندي لسنة 2020، والتي حُصِّصت على أساس معدل 11:15:74 وتعويض الاشتراكات من الأطراف في الاتفاقية، وبروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا، على التوالي، لفترة السنتين 2019-2020؛

10- يعتمد جدول الأنصبة المقررة لقسمة النفقات لعامي 2019 و2020، وفقاً للجدول الحالي للاشتراكات في الأمم المتحدة، على النحو الوارد في الجدول 6 بهذا المقرر¹؛

11- يعتمد أيضاً الجدول 2 بشأن ملاك الموظفين للأمانة لفترة السنتين 2019-2020 المستخدم لأغراض حساب التكاليف من أجل وضع الميزانية العامة؛

12- يشير إلى أن ترتيبات ملاك الموظفين للأمانة ينبغي أن تضمن الوفاء بالالتزامات القانونية بموجب الاتفاقية وبروتوكولها؛

13- يلاحظ الهيكل التنظيمي الجديد وتوزيع الوظائف على النحو المقدم في المرفق السابع من المذكرة التي أعدتها الأمانة التنفيذية²، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تجري تحليلاً للهيكل وملاك الموظفين لضمان ترتيبات الإبلاغ المبسطة، والتشغيل الأمثل والفعالية في تنفيذ برنامج العمل المعتمد لفترة السنتين 2019-2020، وبغية المواءمة المتوقعة للأنشطة لما بعد عام 2020 في إطار الاتفاقية، وأن ترفع تقريراً عن نتائج هذا التحليل إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر؛

¹ يرجى الإشارة إلى الحاشية بالجدول 6: حسب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 245/70.

² [.CBD/COP/14/4](http://CBD/COP/14/4)

14 - يشير إلى الفقرة 9 من المقرر 32/13، ويلاحظ مع القلق التعديلات التي أدخلتها الأمانة التنفيذية في هيكل الوظائف للأمانة خلال فترة السنتين 2017-2018 التي انطوت على زيادات ناجمة في تكاليف الموظفين في الميزانية المتكاملة لفترة السنتين 2019-2020؛

15 - يأذن للأمانة التنفيذية، في إطار قواعد ولوائح الأمم المتحدة، ودون المساس بأي مقرر يصدره مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر، تعديل أوصاف الوظائف والتعيينات داخل الهيكل الحالي للأمانة، شريطة أن تظل التكلفة الإجمالية لأمانة الاتفاقية وبروتوكولها في حدود جدول ملاك الموظفين وألا تكون هناك زيادات ناجمة عن ذلك في تكاليف الموظفين في الميزانية المتكاملة في فترات السنتين في المستقبل، والإبلاغ عما يطرأ من تعديلات إلى الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها في اجتماعاتها القادمة؛

16 - يأذن للأمانة التنفيذية الدخول في التزامات حتى مستوى الميزانية المعتمدة، مع السحب من الموارد النقدية المتاحة، بما في ذلك الأرصدة غير المنقطة، والاشتراكات المرحلة من الفترات المالية السابقة، والإيرادات المتنوعة، وفقا للنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

17 - يأذن أيضا للأمانة التنفيذية نقل الموارد فيما بين البرامج بين كل بند من بنود الاعتماد الرئيسية المحددة في الجدول 1 - أ أدناه حتى 15 في المائة كقيمة إجمالية من مجموع الميزانية البرنامجية، بشرط وضع حد إضافي بنسبة 25 في المائة كحد أقصى لكل بند؛

18 - يحث الأمانة التنفيذية على مواصلة خفض الأثر البيئي لعمليات الأمانة عن طريق ترشيد استخدام الموارد والسفر، مثلا كاعتماد استخدام أوسع نطاقا للتداول عن طريق الفيديو، وترتيب أولوية السفر الرسمي الذي يتعلق مباشرة بتنفيذ برنامج العمل المعتمد؛

19 - يلاحظ أن الإفصاح المالي المحدود يعرقل قدرة المنظمة على أن تكون شفافة ويمكن مساءلتها، ولزيادة الأموال من طائفة أوسع نطاقا من الجهات المانحة؛

20 - يطلب إلى الأمانة التنفيذية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أن تجد وسائل لتقديم معلومات مالية إضافية لتعزيز الإفصاح خارج نطاق المعلومات المالية الحالية الواردة في البيانات المالية المصدق عليها للصناديق الاستثنائية للاتفاقية التنوع البيولوجي، من أجل تيسير العناية الواجبة والقرارات المالية للأطراف والجهات المانحة المحتملة الأخرى؛

21 - يطلب إلى الأمانة التنفيذية، كوسيلة لمواصلة تعزيز الجهود لدعم الشفافية والمساءلة، إنشاء قسم على الموقع الشبكي للاتفاقية لنشر أو تقديم روابط لمعلومات حديثة تتعلق بحوكمة الاتفاقية، بما في ذلك ضمن جملة أمور تقارير المراجعة المستكملة والمقبولة، والنظام المالي والقواعد المالية السارية، وأي معلومات أخرى تتعلق بالميزانية والمعلومات المالية؛

22 - يطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية، وفقا للمادة 14 من القواعد المالية، أن تكلف بإجراء مراجعة على أساس منتظم بواسطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية وطلب تقارير من برنامج الأمم المتحدة للبيئة من مجلس مراجعي الأمم المتحدة، وتقديم التقارير كجزء من الوثائق للاجتماع القادم لمؤتمر الأطراف، مع استجابة الإدارة؛

23 - يطلب كذلك إلى الأمانة التنفيذية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمين خزانة الأمم المتحدة، أن تقدم معلومات عن الاستثمارات والمبادئ التوجيهية لسياسة الاستثمار المتعلقة بالصناديق الاستثنائية للاتفاقية، ووضعها على الموقع الشبكي للاتفاقية؛

24 - يدعو جميع الأطراف في الاتفاقية إلى ملاحظة أن الاشتراكات في الميزانية البرنامجية الأساسية (BY وBG وBB) تستحق في 1 يناير/كانون الثاني من السنة التي حددت فيها ميزانية تلك الاشتراكات، ودفع هذه الاشتراكات على

وجه السرعة، ويطلب إخطار الأطراف بمبلغ اشتراكاتها المستحقة في وقت مبكر من السنة السابقة على سنة استحقاق سداد الاشتراكات؛

25- يلاحظ مع القلق أن عددا من الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها لم يسدد اشتراكاته في الميزانيات الأساسية (الصناديق الاستثمارية BY و BG و BB) لسنة 2018 وسنوات سابقة، بما في ذلك الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها من قبل على الإطلاق، ويلاحظ أيضا أنه، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، التي اعتمدها الأمم المتحدة،³ ستظل المتأخرات المقدرة بمبلغ 789 100 دولارا من دولارات الولايات المتحدة للاتفاقية، و171 400 دولارا من دولارات الولايات المتحدة لبروتوكول قرطاجنة، و46 000 دولارا من دولارات الولايات المتحدة لبروتوكول ناغويا قائمة حتى نهاية سنة 2017، وسيتعين اقتطاعها من رصيد الصندوق لتغطية الدين المشكوك في تحصيله، ومن ثم لن يكون من الممكن استخدامها لصالح جميع الأطراف المعنية؛

26- يحث الأطراف التي لم تسدد بعد اشتراكاتها في الميزانيات الأساسية (الصناديق الاستثمارية BY و BG و BB) لسنة 2017 والسنوات السابقة على سدادها دون إبطاء أو شروط، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية نشر معلومات حول حالة الاشتراكات في الصناديق الاستثمارية للاتفاقية (BY و BG و BB و BE و BH و BX و BZ و VB) وتحديثها بانتظام لأعضاء مكاتب الاتفاقية وبروتوكولها حتى يتمكنوا من تقديم معلومات عن الاشتراكات غير المسددة وعواقبها في الاجتماعات الإقليمية؛

27- يطلب إلى برنامج الأمم المتحدة، بصفته الوصي، أن يستخدم جميع القنوات الدبلوماسية المتاحة للاتصال بالأطراف المعنية، بشأن المتأخرات في مساهماتها للصناديق الاستثمارية لاتفاقية التنوع البيولوجي (BY و BG و BB) منذ سنة 2018 والسنوات السابقة بهدف سداد تلك المتأخرات بالكامل لصالح جميع الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تبلغ المكتب ومؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر عن حالة هذه المتأخرات؛

28- يؤكد أنه بالنسبة للاشتراكات المستحقة في 1 يناير/كانون الثاني 2005 وما بعده، فإن الأطراف التي تتأخر في سداد اشتراكاتها لمدة سنتين أو أكثر، لن تكون مؤهلة للانضمام إلى عضوية مكاتب الاتفاقية، أو بروتوكولها أو الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، أو لترشيح عضو في لجنة الامتثال، ويقرر أن ينطبق ذلك فحسب في حالة الأطراف التي هي من غير أقل البلدان نموا أو الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

29- يأذن للأمانة التنفيذية إبرام ترتيبات مع أي طرف يتأخر في سداد اشتراكاته لمدة سنتين أو أكثر لإبرام اتفاق متبادل على "جدول زمني للسداد" لهذا الطرف من أجل تسوية جميع متأخراته المتبقية في غضون ست سنوات وفقا للظروف المالية للطرف المتأخر في السداد، وسداد الاشتراكات مستقبلا بحلول موعد استحقاقها، والإبلاغ عن تنفيذ أي من هذه الترتيبات إلى المكتب في اجتماعه القادم وإلى مؤتمر الأطراف؛

30- يقرر أن الطرف الذي يعقد ترتيبا متفقا عليه وفقا للفقرة 29 أعلاه ويحترم تماما أحكام ذلك الترتيب لن يخضع لأحكام الفقرة 28 أعلاه؛

31- يطلب إلى الأمانة التنفيذية ويدعو رئيس مؤتمر الأطراف، عن طريق خطاب مشترك موقع عليه، إلى إخطار الأطراف التي تأخرت في سداد اشتراكاتها بدعواها لاتخاذ إجراءات في الوقت المناسب، ويشكر الأطراف التي استجابت بطريقة إيجابية لسداد اشتراكاتها المتبقية؛

³ انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 283/60، القسم الرابع.

32- يلاحظ أن الصناديق الاستثمارية للاتفاقية وبروتوكولها (BY وBG وBB) ينبغي تمديدتها لفترة سنتين تبدأ من 1 يناير/كانون الثاني 2020 وتنتهي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2021، ويطلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الحصول على موافقة جمعية الأمم المتحدة للبيئة على تمديد هذه الصناديق؛

33- يعرب عن موافقته على تقديرات التمويل لما يلي:

(أ) الصندوق الاستثماري للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي (BE) للفترة 2019-2020 الوارد في الجدول 3 أدناه؛

(ب) الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص (BZ) لتيسير مشاركة البلدان النامية الأطراف، لاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية فضلاً عن الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في عمل اتفاقية التنوع البيولوجي للفترة 2019-2020، الوارد في الجدول 4 أدناه؛

(ج) الصندوق الاستثماري العام (VB) لتيسير مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عمل اتفاقية التنوع البيولوجي للفترة 2019-2020، الوارد في الجدول 5 أدناه؛

34- يدعو المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى الاستمرار في ترتيب التنازل عن تكاليف دعم البرامج على المساهمات الطوعية للمشاركة من الصندوقين الاستثماريين BZ وVB، نظراً لأن أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي تستوفي المعايير المنصوص عليها في القرار 18/2، وهي أن ترتيب المشاركة يتم من جانب موظفين إداريين ممولين من الميزانية التشغيلية لتكاليف دعم البرامج؛

35- يشير إلى المادة 30 من النظام الداخلي للاتفاقية، ويشدد على الحاجة إلى حضور طائفة عريضة من الأطراف اجتماعات الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها؛

36- يعيد التأكيد على أهمية المشاركة الكاملة والفعالة للأطراف من البلدان النامية، لاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في اجتماعات الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها، وفي هذا السياق، يطلب إلى الأمانة التنفيذية مراعاة المقررات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف واجتماعات الأطراف في بروتوكولها بشأن الاجتماعات المتزامنة وبشأن تحسين فاعلية الهياكل والعمليات في إطار الاتفاقية وبروتوكولها؛

37- يطلب إلى الأمانة التنفيذية، بالتشاور مع المكتب وتحت إرشاده، ومع مراعاة التوصية 20/2 التي اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ،⁴ أن تقدم اقتراحاً لاعتماده في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، لاستعراض الهيكل والقواعد المتعلقة بالصندوق الاستثماري BZ المعتمد في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف،⁵ من أجل معالجة المشكلة المتكررة لنقص التمويل المستدام والذي يمكن التنبؤ به لضمان أن الصندوق BZ يركز على تقديم التمويل للبلدان التي هي في أشد حاجة للمساعدة على المشاركة، ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، ويطلب كذلك إلى الأمانة التنفيذية أن تبلغ عن التقدم المحرز في تصميم التدابير لزيادة مكانة الصندوق الاستثماري وجاذبيته بالنسبة للجهات المانحة، مع الاستعانة بالخبرة من الصناديق الاستثمارية المشابهة في المحافل الدولية الأخرى؛

38- يشجع بقوة الأطراف من البلدان المتقدمة وغيرها من الأطراف التي هي في وضع يسمح لها القيام بذلك، بما في ذلك في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب، إلى تقديم الموارد المالية اللازمة للصندوق الاستثماري BZ من أجل تمكين المشاركة الكاملة والفعالة لممثلي الأطراف من البلدان النامية، ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلاً عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في اجتماعات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماعي للأطراف

⁴ انظر [CBD/SBI/2/22](#)، القسم الأول.

⁵ انظر المقرر [34/9](#)، المرفق.

في البروتوكولين، والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها والهيئة الفرعية للتنفيذ؛

39- يشجع بقوة أيضا الجهات المانحة على تقديم تمويل إضافي للسماح بمشاركة مندوب ثاني من أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع العاشر للأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الرابع للأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم تقريرا عن هذا الترتيب إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر؛

40- يشير إلى الفقرة 31 من المقرر 34/9، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تواصل، لدى تخصيص التمويل من الصندوق الاستئماني BZ، منح الأولوية الأولى لتمويل أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

41- يطلب إلى الأمانة التنفيذية المشاركة مع الهيئات الخاصة، والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية للالتماس مساهمات من الأموال الخارجية للصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BZ)، مع مراعاة: (أ) مختلف المبادئ التوجيهية القائمة لإشراك القطاع الخاص مع منظومة الأمم المتحدة و(ب) خبرات الاتفاقيات الأخرى وعمليات الأمم المتحدة فيما يتعلق بتمويل مشاركة الأطراف من البلدان النامية المؤهلة، بما في ذلك أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ويطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية أن تبلغ مكتب مؤتمر الأطراف بالتطورات المستجدة في هذا الصدد؛

42- يشجع الأطراف من البلدان المتقدمة وغيرها من الأطراف التي هي في وضع يسمح لها القيام بذلك، على تيسير المشاركة من جانب الأمانة مع الجهات المانحة البديلة المحتملة للصندوق الاستئماني BZ، بما في ذلك الهيئات الخاصة، للمساعدة في تمويل مشاركة البلدان النامية المؤهلة في اجتماعات الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها؛

43- يطلب إلى الأمانة التنفيذية تذكير الأطراف في يناير/كانون الثاني من كل سنة مالية بالحاجة إلى المساهمة في الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BZ) قبل ستة أشهر على الأقل من الاجتماعات العادية للأطراف في الاتفاقية وبروتوكولها، وإصدار طلبات في ديسمبر/كانون الأول من كل سنة لتغطية الاحتياجات لجميع الاجتماعات ذات الصلة في السنة اللاحقة، وإصدار دعوات مبكرة للجهات المانحة الأخرى لتقديم مساهمات؛

44- يطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية أن تستمر، بالتشاور مع المكاتب، في رصد توافر المساهمات الطوعية إلى الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BZ)؛

45- يرحب بالتقديم الكريم من حكومة اليابان لتمويل طارئ لفترة السنتين 2019-2020 بمبلغ 500 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة من صندوق التنوع البيولوجي في اليابان⁶ ليكون رأس مال عامل إلى حين تلقي أموال كافية في الصندوق الاستئماني BZ؛

46- يقرر تخصيص مبلغ يصل إلى 500 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة من إيرادات الاستثمار المكتسبة في الصندوق BE، دون المساس بالاتفاقات الثنائية التي تقيد استخدام الفوائد المكتسبة على المساهمات الطوعية المعنية، التي يحتمل السحب منها، إذا رأى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في الحالات الاستثنائية⁷ الناجمة بخصوص تيسير مشاركة الأطراف من البلدان النامية، ولاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلا عن

⁶ تاريخ الانتهاء المتوقع لصندوق التنوع البيولوجي في اليابان هو عام 2020، مما ينتج عنه الموعد النهائي للمستحقات بحلول نهاية عام 2020.

⁷ يمكن أن تشمل الظروف الاستثنائية الحالات التي يرى المدير التنفيذي، قبل ثلاثة أشهر من الاجتماع، أن مستوى المشاركة في الاجتماع يمكن أن يتعرض للخطر نتيجة لعدم كفاية الموارد في الصندوق الاستئماني BZ.

الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، للاجتماعات ذات الأولوية⁸ المحددة في الميزانية الأساسية لفترة السنتين 2019-2020، ويدعو المدير التنفيذي، إذا اقتنع بالحاجة الاستثنائية والتوافق لمثل هذا السحب مع النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتصريح للأمانة التنفيذية بالسحب على المبلغ المخصص، بالتشاور مع المكتب ورهنا بالمدفوعات اللاحقة من خلال المساهمات الطوعية الجديدة في الصندوق BZ، وتقديم تقرير مباشر إلى الأطراف في الاتفاقية والأطراف في البروتوكولين في اجتماعاتها القادمة؛

47- يلاحظ مع القلق التسليم المتأخر للوثائق المتعلقة بالميزانية قبل الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، ويحث الأمانة التنفيذية على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان توزيع الوثائق للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف مع الاحترام الكامل للقواعد النافذة وإبقاء المكتب على علم بالتقدم المحرز في إعداد الميزانية؛

48- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تعد وتقدم برنامج عمل محدث ومفصل ومتكامل للاتفاقية وبروتوكولها لفترة السنتين 2021-2022، مع تحديد الأهداف والمهام التي حققها الأمانة، والنتائج المتوقعة فيما يتعلق بكل بند من بنود الميزانية، لنظر مؤتمر الأطراف في الاتفاقية والأطراف في بروتوكولها في اجتماعاتها القادمة، وميزانية برنامجية مطابقة تتبع شكل الميزانية البرنامجية المقترحة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك بيان بالمعلومات التكميلية، لفترة السنتين مع ثلاثة بدائل:

(أ) إجراء تقدير لمعدل النمو المطلوب للميزانية البرنامجية (الصناديق الاستثمارية BY و BG و BB) والذي ينبغي ألا يتجاوز زيادة بنسبة 4 في المائة عن مستوى الفترة 2019-2020 بالقيمة الاسمية ناقص المبلغ في البند "كاف" من الميزانية بشأن الاجتماعات الاستثنائية الخاصة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ب) الإبقاء على الميزانية البرنامجية (الصناديق الاستثمارية BY و BG و BB) عند مستوى الفترة 2019-2020 بالقيمة الحقيقية ناقص المبلغ في البند "كاف" من الميزانية بشأن الاجتماعات الاستثنائية الخاصة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ج) الإبقاء على الميزانية البرنامجية (الصناديق الاستثمارية BY و BG و BB) عند مستوى الفترة 2019-2020 بالقيمة الاسمية ناقص المبلغ في البند "كاف" من الميزانية بشأن الاجتماعات الاستثنائية الخاصة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

49- يطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية استحداث جميع التدابير الممكنة لتحسين كفاءة وفعالية الأمانة وبيان هذه التدابير في السيناريوهات الثلاثة المنعكسة؛

50- يطلب كذلك إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم تقريرا إلى مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومؤتمر الأطراف العاملين كاجتماعي الأطراف في بروتوكولها في اجتماعاتها القادمة عن الإيرادات وأداء الميزانية، والأرصدة غير المنفقة، وحالة الفائض والمبالغ المرحلة وكذلك أي تعديلات تطرأ على الميزانية لفترة السنتين 2019-2020.

⁸ الاجتماعات ذات الأولوية هي مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العاملان كاجتماعي الأطراف في بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا، والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والهيئة الفرعية للتنفيذ، والفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(د) والأحكام المتصلة بها، والاجتماعات الاستثنائية بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

الجدول 1 - أ: الميزانية المتكاملة لفترة السنتين للصاديق الاستثمارية لاتفاقية التنوع البيولوجي
وبروتوكولها للفترة 2019-2020

المجموع (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	2020 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	2019 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
			أولا - البرامج
6 978.8	3 444.8	3 534.0	مكتب الأمانة التنفيذية
4 698.5	2 375.9	2 322.6	بروتوكول الحصول وتقسيم المنافع وبروتوكول السلامة الأحيائية
7 821.3	3 909.0	3 912.3	شعبة العلوم والمجتمع والعمليات الأجلة المستدامة
6 813.2	3 708.2	3 105.0	شعبة دعم التنفيذ
7 897.6	4 052.6	3 845.0	ثانيا - الإدارة والمالية وخدمات المؤتمرات
34 209.4	17 490.5	16 718.9	المجموع الفرعي
4 447.2	2 273.9	2 173.4	تكاليف دعم البرامج
187.5	130.8	56.6	ثالثا - احتياطي رأس المال العامل
38 844.1	19 895.2	18 948.9	المجموع
28 744.7	14 722.5	14 022.2	حصة الاتفاقية من الميزانية المتكاملة (74%)
(1 963.1)	(1 053.3)	(909.8)	ناقص: المساهمة من البلد المضيف
(1 095.5)	(468.3)	(627.2)	ناقص: استخدام الاحتياطيات للاجتماعات الاستثنائية
(1 277.4)	(638.7)	(638.7)	ناقص: استخدام الاحتياطيات من السنوات السابقة
24 408.7	12 562.2	11 846.5	المجموع الصافي (المبلغ الذي سنتقاسمه الأطراف)
المجموع (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	2020 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	2019 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
4 373.0	2 484.0	1 889.0	ألف - الهيئات الرئاسية والفرعية
5 304.3	2 669.8	2 634.5	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة التنفيذية
18 552.5	9 243.1	9 309.4	جيم - برنامج العمل
5 979.7	3 093.7	2 886.0	دال - الدعم الإداري
34 209.5	17 490.6	16 718.9	المجموع الفرعي
4 447.2	2 273.8	2 173.5	تكاليف دعم البرامج
187.4	130.7	56.6	احتياطي رأس المال العامل
38 844.1	19 895.1	18 949.0	المجموع
28 744.7	14 722.4	14 022.3	حصة الاتفاقية من الميزانية المتكاملة (74%)
(1 963.1)	(1 053.3)	(909.8)	ناقص: المساهمة من البلد المضيف
(1 095.5)	(468.3)	(627.2)	ناقص: استخدام الاحتياطيات للاجتماعات الاستثنائية
(1 277.4)	(638.7)	(638.7)	ناقص: استخدام الاحتياطيات من السنوات السابقة
24 408.7	12 562.1	11 846.6	المجموع الصافي (المبلغ الذي سنتقاسمه الأطراف)

الجدول 1 ب: الميزانية المتكاملة لفترة السنتين للصاديق الاستثمارية لاتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولها للفترة 2019-2020 (حسب بند الإنفاق)

المجموع	2020	2019	بند الإنفاق
	(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
23 080.5	11 626.6	11 453.9	ألف. تكاليف الموظفين
365.0	215.0	150.0	باء. اجتماعات المكتب
800.0	400.0	400.0	جيم. السفر في مهام رسمية
100.0	50.0	50.0	دال. الخبراء الاستشاريون/المتعاقدون من الباطن
100.0	50.0	50.0	هاء. مواد التوعية العامة/الاتصال
200.0	100.0	100.0	واو. المساعدة المؤقتة/العمل الإضافي
10.0	5.0	5.0	زاي. التدريب
130.0	65.0	65.0	حاء. ترجمة الموقع الشبكي لغرفة تبادل المعلومات/ الموقع الشبكي للمشاريع
3 688.0	2 119.0	1 569.0	طاء. الاجتماعات ^{1/ 2/ 3}
320.0	150.0	170.0	ياء. اجتماعات الخبراء
1 310.0	560.0	750.0	كاف. الاجتماعات الاستثنائية بشأن الإطار لما بعد 2020 ⁴
2 652.9	1 423.4	1 229.5	لام. إيجار المقار والتكاليف المرتبطة به ⁵
1 453.2	726.6	726.6	ميم. تكاليف التشغيل العامة
34 209.6	17 490.6	16 719.0	المجموع الفرعي (أولا)
4 447.2	2 273.8	2 173.5	ثانيا. تكاليف دعم البرنامج (13%)
38 656.8	19 764.4	18 892.4	المجموع الفرعي (أولا + ثانيا)
187.3	130.8	56.6	ثالثا. احتياطي رأس المال العامل
38 844.1	19 895.1	18 949.0	المجموع الفرعي (ثانيا + ثالثا)
28 744.6	14 722.4	14 022.2	حصة الاتفاقية من الميزانية المتكاملة (74%)
(1 963.1)	(1 053.3)	(909.8)	ناقص: المساهمة من البلد المضيف ⁵
(1 095.4)	(468.3)	(627.2)	ناقص: استخدام الاحتياطيات للاجتماعات الاستثنائية ⁴
(1 277.5)	(638.7)	(638.7)	ناقص: استخدام الاحتياطيات من السنوات السابقة
24 408.6	12 562.1	11 846.5	المجموع الصافي (المبلغ الذي ستقاسمه الأطراف)

^{1/} الاجتماعات العادية التي ستمول من الميزانية الأساسية:

- الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المخصص للمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها.
- الاجتماعان الثالث والعشرون والرابع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.
- الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ.
- الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية / الاجتماع العاشر للأطراف في بروتوكول قرطاجنة / الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا المنعقد بالتزامن.

^{2/} الاجتماع الثالث والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (3 أيام)، بالتعاقب مع الاجتماع الحادي عشر للمادة 8(ب) (3 أيام) في عام 2019، والاجتماع الرابع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (6 أيام)، بالتعاقب مع الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ (5 أيام) في عام 2020.

^{3/} الميزانية للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية / الاجتماع العاشر للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا مقسمة بالتساوي بين كل سنة في فترة السنتين.

^{4/} اجتماعان مستقلان للاجتماعات الاستثنائية، 5 أيام لكل منهما، زائد يومين تمديد للاجتماع الثالث والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

^{5/} إرشادية

الجدول 2 متطلبات الأمانة من الموظفين من الميزانيات الأساسية للاتفاقية وبروتوكوليها، 2019-2020

2020	2019	
		الموظفون الفنيون والفئات العليا
1	1	ASG
-	-	D-2
3	3	D-1
10	10	P-5
12	12	P-4
14	14	P-3
9	9	P-2/1
49	49	المجموع الفرعي
29	29	الخدمات العامة
78	78	المجموع

الجدول 3 المتطلبات من الموارد من الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص (BE)
للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة للفترة 2019-2020

ألف - اتفاقية التنوع البيولوجي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

اجتماعات الخبراء	
72.5	المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
165.5	بناء القدرات
55.0	آلية غرفة تبادل المعلومات
178.8	التعاون
73.5	معلومات التسلسل الرقمي
384.0	استعادة النظم الإيكولوجية
53.5	الاعتبارات الجنسانية
142.8	الصحة
100.0	فريق رفيع المستوى
136.8	الأنواع الغريبة الغازية
879.5	التعميم
122.3	التنوع البيولوجي البحري
62.5	الإطار لما بعد عام 2020
90.0	آليات الاستعراض
212.0	الإدارة المستدامة للأحياء البرية
71.5	البيولوجيا التركيبية
69.3	التعاون التقني والعلمي
2 869.3	المجموع الفرعي
حلقات عمل لبناء القدرات	
110.0	المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
435.5	بناء القدرات
684.0	تغير المناخ
618.3	التعاون
156.3	الآلية المالية
546.0	الصحة
596.0	التعميم
86.3	التنوع البيولوجي البحري
407.0	الإدارة المستدامة للأحياء البرية
265.0	التعاون التقني والعلمي
3 904.3	المجموع الفرعي

حلقات عمل أخرى

65.0	تغير المناخ
451.5	التعاون
150.0	الاعتبارات الجنسانية
96.0	الصحة
791.0	التعميم
238.0	التنوع البيولوجي البحري
1 720.0	الإطار لما بعد عام 2020
165.0	المناطق المحمية
360.0	التعاون التقني والعلمي
4 036.5	المجموع الفرعي

الموظفون

327.0	التعاون وأوجه التآزر (P-3)
404.0	مسؤول علمي - (P-4)
327.0	استعادة النظم الإيكولوجية للغابات (P-3)
327.0	مسؤول عن الصحة (P-3)
148.0	مساعد محتوى الويب (G-7)
1 533.0	المجموع الفرعي

الخبراء الاستشاريون

35.0	المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
571.0	بناء القدرات
153.0	تغير المناخ
150.0	استراتيجية الاتصال
715.5	التعاون
60.0	معلومات التسلسل الرقمي
40.0	استعادة النظم الإيكولوجية
250.0	الآلية المالية
77.5	الاعتبارات الجنسانية
910.0	التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
50.0	الصحة
20.0	الأنواع الغريبة الغازية
84.0	إدارة المعارف
544.0	التعميم
295.5	التنوع البيولوجي البحري
100.0	الملقحات
586.0	الإطار لما بعد عام 2020

167.5	المناطق المحمية
250.0	حشد الموارد
42.0	آليات الاستعراض
48.0	الخطة الاستراتيجية 2011-2020
140.0	الإدارة المستدامة للأحياء البرية
78.0	البيولوجيا التركيبية
340.0	التعاون التقني والعلمي
5 707.0	المجموع الفرعي

سفر الموظفين

8.5	تغير المناخ
42.0	التعاون
10.0	استعادة النظم الإيكولوجية
10.0	الاعتبارات الجنسانية
40.0	الصحة
20.0	التعميم
38.0	التنوع البيولوجي البحري
150.0	الإطار لما بعد عام 2020
6.0	المناطق المحمية
324.5	المجموع الفرعي

إعداد/ نشر التقارير

20.0	بناء القدرات
7.0	تغير المناخ
20.0	التعاون
170.0	التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
6.5	الاعتبارات الجنسانية
40.0	الصحة
50.0	إدارة المعارف
60.0	التعميم
10.0	التنوع البيولوجي البحري
10.0	الإطار لما بعد عام 2020
3.0	المناطق المحمية
10.0	حشد الموارد
25.0	التعاون التقني والعلمي
431.5	المجموع الفرعي

المنشورات	
2.0	المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
35.0	بناء القدرات
105.0	التعاون
100.0	التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
3.0	الاعتبارات الجنسانية
30.0	الصحة
100.0	إدارة المعارف
118.0	التعميم
20.0	التنوع البيولوجي البحري
50.0	الملقحات
15.0	الإطار لما بعد عام 2020
3.0	المناطق المحمية
3.0	حشد الموارد
65.0	الإدارة المستدامة للأحياء البرية
20.0	التعاون التقني والعلمي
669.0	المجموع الفرعي
19 475.0	المجموع
2 531.8	تكاليف دعم البرامج (13%)
22 006.8	المجموع، اتفاقية التنوع البيولوجي

باء - بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

اجتماعات الخبراء	
78.0	فريق الخبراء التقنيين المخصص بالمعنى بالاعتبارات الاجتماعية الاقتصادية
78.0	المجموع الفرعي
حلقات عمل لبناء القدرات	
147.0	بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي
15.0	بناء القدرات
162.0	المجموع الفرعي
حلقات عمل أخرى	
69.0	الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (2011-2020)
48.0	التحركات عبر الحدود وتدابير الطوارئ
117.0	المجموع الفرعي
الموظفون	
327.0	مسؤول برامج - غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية (P-3)
327.0	المجموع الفرعي
الخبراء الاستشاريون	
75.0	تنفيذ خطط عمل الامتثال
45.0	تقييم المخاطر وإدارة المخاطر
85.0	بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي
10.0	غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية
215.0	المجموع الفرعي
899.0	المجموع
116.9	تكاليف دعم البرامج (13%)
1 015.9	المجموع، بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

جيم - بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

حلقات عمل لبناء القدرات	
83.0	الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020
83.0	المجموع الفرعي
الخبراء الاستشاريون	
111.0	الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020
21.0	الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10)
132.0	المجموع الفرعي
سفر الموظفين	
23.0	أول تقييم واستعراض لفعالية البروتوكول
23.0	المجموع الفرعي
238.0	المجموع
30.9	تكاليف دعم البرامج (13%)
268.9	المجموع، بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع

المبلغ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	تكاليف دعم البرامج	المجموع
19 475.0	2 531.8	22 006.8
899.0	116.9	1 015.9
238.0	30.9	268.9
20 612.0	2 679.6	23 291.6

الجدول 4 - المتطلبات من الموارد من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BZ) لتيسير مشاركة الأطراف
في عملية الاتفاقية للفترة 2019-2020

2020-2019	وصف الاجتماعات
	أولا - الاجتماعات
1 500.0	الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، الاجتماع العاشر للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا
100.0	اجتماعات إقليمية للتضخيم للاجتماعات المتزامنة لمؤتمر الأطراف
1 200.0	الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (الاجتماعان الثالث والعشرون والرابع والعشرون)
150.0	الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها (الاجتماع الحادي عشر)
150.0	الهيئة الفرعية للتنفيذ (الاجتماع الثالث)
300.0	اجتماعات استثنائية بشأن الإطار لما بعد 2020
3 400.0	المجموع الفرعي للتكاليف
442.0	ثانيا - تكاليف دعم البرامج
3 842.0	مجموع التكاليف (أولا + ثانيا)

ملاحظات:

^{1/} انظر الفقرات من 40 إلى 46 من المقرر 37/14 لمؤتمر الأطراف.

^{2/} تعهدات أولية من الاتحاد الأوروبي، وحكومات كندا، وفنلندا، وألمانيا، واليابان (صندوق التنوع البيولوجي في اليابان)، والنرويج، وجنوب أفريقيا والمملكة المتحدة.

الجدول 5 - الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (VB) لتيسير مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات
المحلية في عملية الاتفاقية للفترة 2019-2020

2020-2019	الوصف
	أولا - الاجتماعات
500.0	الدعم للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية
500.0	المجموع الفرعي
65.0	ثانيا - تكاليف دعم البرامج
565.0	مجموع التكاليف (أولا + ثانيا)

المساهمات في الصندوق الاستئماني لاتفاقية التنوع البيولوجي لفترة السنتين 2019-2020⁹ الجدول 6

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
1 831	942	889	0.008	0.006	أفغانستان
2 441	1 256	1 185	0.010	0.008	ألبانيا
49 127	25 284	23 844	0.201	0.161	الجزائر
1 831	942	889	0.008	0.006	اندورا
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	انغولا
610	314	296	0.003	0.002	انتيجوا وبربودا
272 184	140 082	132 102	1.115	0.892	الأرجنتين
1 831	942	889	0.008	0.006	أرمينيا
713 110	367 008	346 102	2.922	2.337	أستراليا
219 700	113 070	106 630	0.900	0.720	النمسا
18 308	9 423	8 886	0.075	0.060	أذربيجان
4 272	2 199	2 073	0.018	0.014	جزر البهاما
13 426	6 910	6 516	0.055	0.044	البحرين
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	بنغلاديش
2 136	1 099	1 037	0.009	0.007	بربادوس
17 088	8 794	8 293	0.070	0.056	بيلاروس
270 048	138 982	131 065	1.106	0.885	بلجيكا
305	157	148	0.001	0.001	بليز

⁹ حسب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 245/70. جدول الأنصبة المنقح لفترة الثلاث سنوات سيتم تطبيقه، عند نشره، لحساب الأنصبة المقررة لفترة السنتين 2019-2020. (انظر:

<https://www.cbd.int/doc/notifications/2019/ntf-2019-015-budget-cbd-en.pdf>).

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
915	471	444	0.004	0.003	بنن
305	157	148	0.001	0.001	بوتان
3 662	1 885	1 777	0.015	0.012	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
3 967	2 042	1 925	0.016	0.013	البوسنة والهرسك
4 272	2 199	2 073	0.018	0.014	بوتسوانا
1 166 546	600 373	566 173	4.779	3.823	البرازيل
8 849	4 554	4 295	0.036	0.029	بروناي - دار السلام
13 731	7 067	6 664	0.056	0.045	بلغاريا
1 221	628	592	0.005	0.004	بوركينافاسو
305	157	148	0.001	0.001	بوروندي
305	157	148	0.001	0.001	كابو فيردي
1 221	628	592	0.005	0.004	كمبوديا
3 051	1 570	1 481	0.013	0.010	الكاميرون
891 311	458 720	432 590	3.652	2.921	كندا
305	157	148	0.001	0.001	جمهورية أفريقيا الوسطى
1 526	785	740	0.006	0.005	تشاد
121 750	62 660	59 091	0.499	0.399	شيلي
2 417 005	1 243 932	1 173 073	9.902	7.921	الصين
98 255	50 568	47 687	0.403	0.322	كولومبيا
305	157	148	0.001	0.001	جزر القمر
1 831	942	889	0.008	0.006	الكونغو

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
305	157	148	0.001	0.001	جزر كوك
14 342	7 381	6 961	0.059	0.047	كوستاريكا
2 746	1 413	1 333	0.011	0.009	كوت ديفوار
30 209	15 547	14 662	0.124	0.099	كرواتيا
19 834	10 208	9 626	0.081	0.065	كوبا
13 121	6 753	6 368	0.054	0.043	قبرص
104 968	54 023	50 945	0.430	0.344	تشيكيا
1 526	785	740	0.006	0.005	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
2 441	1 256	1 185	0.010	0.008	جمهورية الكونغو الديمقراطية
178 201	91 713	86 488	0.730	0.584	الدانمرك
305	157	148	0.001	0.001	جيبوتي
305	157	148	0.001	0.001	دومينيكا
14 036	7 224	6 812	0.058	0.046	الجمهورية الدومينيكية
20 444	10 522	9 922	0.084	0.067	إكوادور
46 381	23 870	22 511	0.190	0.152	مصر
4 272	2 199	2 073	0.018	0.014	السلفادور
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	غينيا الاستوائية
305	157	148	0.001	0.001	إريتريا
11 595	5 968	5 628	0.048	0.038	إستونيا
610	314	296	0.003	0.002	اسواتيني
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	إثيوبيا

المجموع 2020- 2019	الإشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الإشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
610 215	314 052	296 163	2.500		الاتحاد الأوروبي
915	471	444	0.004	0.003	فيجي
139 143	71 611	67 532	0.570	0.456	فنلندا
1 482 670	763 068	719 601	6.074	4.859	فرنسا
5 187	2 670	2 518	0.021	0.017	غابون
305	157	148	0.001	0.001	غامبيا
2 441	1 256	1 185	0.010	0.008	جورجيا
1 949 532	1 003 343	946 189	7.987	6.389	ألمانيا
4 882	2 513	2 370	0.020	0.016	غانا
143 720	73 967	69 754	0.589	0.471	اليونان
305	157	148	0.001	0.001	غرينادا
8 544	4 397	4 147	0.035	0.028	غواتيمالا
610	314	296	0.003	0.002	غينيا
305	157	148	0.001	0.001	غينيا - بيساو
610	314	296	0.003	0.002	غيانا
915	471	444	0.004	0.003	هايتي
2 441	1 256	1 185	0.010	0.008	هندوراس
49 127	25 284	23 844	0.201	0.161	هنغاريا
7 018	3 612	3 406	0.029	0.023	أيسلندا
224 887	115 740	109 147	0.921	0.737	الهند
153 790	79 149	74 641	0.630	0.504	إندونيسيا

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
143 720	73 967	69 754	0.589	0.471	إيران (جمهوريه - الإسلامية)
39 363	20 258	19 104	0.161	0.129	العراق
102 222	52 609	49 612	0.419	0.335	أيرلندا
131 210	67 528	63 682	0.538	0.430	إسرائيل
1 143 661	588 594	555 066	4.685	3.748	إيطاليا
2 746	1 413	1 333	0.011	0.009	جامايكا
2 953 744	1 520 169	1 433 575	12.101	9.680	اليابان
6 103	3 141	2 962	0.025	0.020	الأردن
58 282	29 995	28 286	0.239	0.191	كازاخستان
5 492	2 827	2 666	0.023	0.018	كينيا
305	157	148	0.001	0.001	كيريباس
86 965	44 757	42 208	0.356	0.285	الكويت
610	314	296	0.003	0.002	قيرغيزستان
915	471	444	0.004	0.003	جمهوريه لاو الديمقراطية الشعبية
15 257	7 852	7 405	0.063	0.050	لاتفيا
14 036	7 224	6 812	0.058	0.046	لبنان
305	157	148	0.001	0.001	ليسوتو
305	157	148	0.001	0.001	ليبيريا
38 142	19 630	18 512	0.156	0.125	ليبيا
2 136	1 099	1 037	0.009	0.007	ليختنشتاين
21 970	11 307	10 663	0.090	0.072	لتوانيا

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
19 529	10 051	9 478	0.080	0.064	لكسمبرغ
915	471	444	0.004	0.003	مدغشقر
610	314	296	0.003	0.002	ملاوي
98 255	50 568	47 687	0.403	0.322	ماليزيا
610	314	296	0.003	0.002	ملديف
915	471	444	0.004	0.003	مالي
4 882	2 513	2 370	0.020	0.016	مالطة
305	157	148	0.001	0.001	جزر مارشال
610	314	296	0.003	0.002	موريتانيا
3 662	1 885	1 777	0.015	0.012	موريشيوس
437 874	225 356	212 519	1.794	1.435	المكسيك
305	157	148	0.001	0.001	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
3 051	1 570	1 481	0.013	0.010	موناكو
1 526	785	740	0.006	0.005	منغوليا
1 221	628	592	0.005	0.004	الجبل الأسود
16 477	8 480	7 997	0.068	0.054	المغرب
1 221	628	592	0.005	0.004	موزامبيق
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	ميانمار
3 051	1 570	1 481	0.013	0.010	ناميبيا
305	157	148	0.001	0.001	ناورو
1 831	942	889	0.008	0.006	نيبال

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
452 216	232 737	219 479	1.853	1.482	هولندا
81 777	42 087	39 690	0.335	0.268	نيوزيلندا
1 221	628	592	0.005	0.004	نيكاراغوا
610	314	296	0.003	0.002	النيجر
63 774	32 822	30 952	0.261	0.209	نيجيريا
305	157	148	0.001	0.001	نيوي
259 063	133 329	125 734	1.061	0.849	النرويج
34 481	17 746	16 735	0.141	0.113	عمان
28 378	14 605	13 773	0.116	0.093	باكستان
305	157	148	0.001	0.001	بالاو
10 375	5 339	5 035	0.043	0.034	بنما
1 221	628	592	0.005	0.004	بابوا غينيا الجديدة
4 272	2 199	2 073	0.018	0.014	باراغواي
41 499	21 358	20 141	0.170	0.136	بيرو
50 348	25 912	24 436	0.206	0.165	الفلبين
256 622	132 073	124 549	1.051	0.841	بولندا
119 614	61 561	58 054	0.490	0.392	البرتغال
82 082	42 244	39 838	0.336	0.269	قطر
622 178	320 209	301 969	2.549	2.039	جمهورية كوريا
1 221	628	592	0.005	0.004	جمهورية مولدوفا
56 146	28 896	27 250	0.230	0.184	رومانيا

المجموع 2020- 2019	الإشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الإشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الإشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
942 269	484 947	457 322	3.860	3.088	الاتحاد الروسي
610	314	296	0.003	0.002	رواندا
305	157	148	0.001	0.001	سانت كيتس ونيفس
305	157	148	0.001	0.001	سانت لوسيا
305	157	148	0.001	0.001	سانت فنسنت وجزر غرينادين
305	157	148	0.001	0.001	ساموا
915	471	444	0.004	0.003	سان مارينو
305	157	148	0.001	0.001	سان تومي وبرينسيبي
349 689	179 970	169 719	1.433	1.146	المملكة العربية السعودية
1 526	785	740	0.006	0.005	السنغال
9 764	5 025	4 739	0.040	0.032	صربيا
305	157	148	0.001	0.001	سيشيل
305	157	148	0.001	0.001	سيراليون
136 397	70 198	66 199	0.559	0.447	سنغافورة
48 822	25 127	23 695	0.200	0.160	سلوفاكيا
25 632	13 192	12 440	0.105	0.084	سلوفينيا
305	157	148	0.001	0.001	جزر سليمان
305	157	148	0.001	0.001	الصومال
111 071	57 163	53 907	0.455	0.364	جنوب أفريقيا
915	471	444	0.004	0.003	جنوب السودان
745 454	383 654	361 800	3.054	2.443	إسبانيا

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
9 459	4 868	4 591	0.039	0.031	سري لانكا
2 136	1 099	1 037	0.009	0.007	دولة فلسطين
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	السودان
1 831	942	889	0.008	0.006	سورينام
291 713	150 132	141 580	1.195	0.956	السويد
347 858	179 028	168 830	1.425	1.140	سويسرا
7 323	3 769	3 554	0.030	0.024	الجمهورية العربية السورية
1 221	628	592	0.005	0.004	طاجيكستان
88 795	45 699	43 096	0.364	0.291	تايلند
2 136	1 099	1 037	0.009	0.007	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
915	471	444	0.004	0.003	تيمور - ليشتي
305	157	148	0.001	0.001	توغو
305	157	148	0.001	0.001	تونغا
10 375	5 339	5 035	0.043	0.034	ترينيداد وتوباغو
8 544	4 397	4 147	0.035	0.028	تونس
310 631	159 869	150 762	1.273	1.018	تركيا
7 934	4 083	3 851	0.033	0.026	تركمانستان
305	157	148	0.001	0.001	توفالو
2 441	1 256	1 185	0.010	0.009	اوغندا
31 429	16 175	15 254	0.129	0.103	أوكرانيا
184 304	94 854	89 450	0.755	0.604	الإمارات العربية المتحدة

المجموع 2020- 2019	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2020	الاشتراكات المستحقة في 1 يناير/ كانون الثاني 2019	الجدول بحد أقصى 22%، لا يدفع أي من أقل البلدان نموا أكثر من 0.01%	جدول الاشتراكات المقررة للفترة 2018- 2016	الأطراف
1 361 835	700 880	660 955	5.579	4.463	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	جمهورية تنزانيا المتحدة
24 106	12 406	11 700	0.099	0.079	اوروغواي
7 018	3 612	3 406	0.029	0.023	أوزبكستان
305	157	148	0.001	0.001	فانواتو
174 234	89 671	84 563	0.714	0.571	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
17 698	9 108	8 590	0.073	0.058	فيجي نام
2 441	1 256	1 185	0.010	0.010	اليمن
2 136	1 099	1 037	0.009	0.007	زامبيا
1 221	628	592	0.005	0.004	زيمبابوي
24 408 604	12 562 092	11 846 512	100	78.009	المجموع